

سنن البيهقي الكبرى

15006 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا نا أبو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن إسحاق الصفاني نا يزيد بن هارون أنا شعبة عن عبد الله بن أبي نجيح عن عطاء عن بن عباس هما قال لـ إذا مرت أربعة أشهر فهي تطليقة بائنة قال يزيد يعني في الإيلاء وكذلك رواه سعيد بن جبير عن بن عباس هما